بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٨٧/٩٤/اتحادية/تمييز/٢٠١١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعي ـ (المميز عليه متقابلاً) ـ / حامد عبدالله حاجم ـ رئيس المجلس البلدي لقضاء بيجي/إضافة لوظيفته وكيله المحامي طارق المعموري .
المميز عليه ـ المدعى عليه ـ (المميز متقابلاً) ـ / رئيس مجلس محافظة صلاح الدين إضافة لوظيفته وكيله المحامي شوكت سامي السامرائي .

الادعاء /

ادعى المدعي (المميز) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري انه بتاريخ ٢٠١١/١/٢٣ اصدر مجلس محافظة صلاح الدين قراراً بعدد (٥٩٧) يقضي بإقالة موكله من منصبه (رئيس مجلس البلدي لقضاء بيجي) خلافاً لأحكام القانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ ، وانه قد تظلم لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١١/١/٢٥ الا انه لم يبت به رغم مرور المدة القانونية ، أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١١/٥/٢٣ طالباً الحكم بإلغاء قرار رئيس مجلس محافظة صلاح الدين القاضي بإقالة موكله مع الحكم بإعادته الى منصبه ، ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٢ وبعدد اضبارة (١٨٩/ق/٢٠١١) حكماً برد دعوى المدعي شكلاً لإقامتها خارج المدة القانونية المنصوص عليها في الفقرة (ز) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ ، طعن وكيل

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف ـ ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457

المميز (المدعي – رئيس المجلس البلدي لقضاء بيجي/إضافة لوظيفته) بالحكم بواسطة وكيله أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١١/٩/٦ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها . كما طعن وكيل المميز عليه (المميز متقابلاً – رئيس مجلس محافظة صلاح الدين/إضافة لوظيفته) بالحكم بواسطة وكيله أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١١/٩/٢٥ طالباً تصديق القرار محل الطعن بعد تصحيح الخطأ المادي الوارد فيه وللأسباب المذكورة .

القـــرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعنيين التمييزيين مقدمان ضمن المدة القانونية قرر قبولهما ونظرهما معاً كما لوحظ ان المدعي (المميز) وضع لائحة تمييزية أخرى بتاريخ ٢٠١١/١٠/٣ وصفها بلائحة توضيحية . ولدى النظر في الموضوع تبين ان المدعى عليه (المميز عليه) تضمنت لائحته ان محكمة القضاء الإداري كان عليها تطبيق قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ المعدل بالقانون (١٥) لسنة ٢٠١٠ مادته الأولى وانتهى بقوله كان على المحكمة ان تصدر قرارها برد الدعوى من حيث النتيجة مما يفهم من لائحته انه يرى وجوب تطبيق قانون أخر لهذا فان طلبه اذا شاء ان يقيم دعوى جديدة وفق المادة الخامسة من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ ويقدم مستنداته فيها . عليه وحيث ان المدعي (المميز) كان قد طلب بدعواه إلغاء أمر (إقالته) المرقم (٥٩٧) الصادر في ٢٠١١/١/٢٣ حيث تظلم في ٢٠١١/١/٢٥ وأقام الدعوى في ٢٠١١/٥/٢٣ فيكون قد أقامها خارج المدة القانونية المنصوص عليها في الفقرة (ز) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ فيكون قرار محكمة القضاء الإداري برد الدعوى شكلاً صحيحاً قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

عملاً بحكم المادة (١٧١) من قانون المرافعات المدنية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١١/١٠/١٨ .

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

علياء حسين

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com